

## 21- كتاب الزكاة من التعليق على السنن الكبرى للنسائي

عبدالله السعد

الحمد لله رب العالمين واصلی واسلم على نبینا محمد وعلى الله واصحابه والتابعین لهم باحسان الى يوم الدین اما بعد فقال الامام النسائي رحمة الله تعالى في في كتابه السنن الكبرى - 00:00:00

قال الصدقة من غلول والغلول هو الاخذ من الغنیمة قبل ان تقسم والمقصود من الغلول هنا يعني من مال محرم قال اخبرنا الحسين بن محمد البصري الدايع وهو ثقة. قال حدثنا يزيد وهو بن - 00:00:26

بيع البصري وهو ثقة ثقة ثبت قال حدثنا شعبة ابن الحجاج الامام حاء قالوا ومن اسماعيل ابن مسعود الجحدوي البصري. كذا قال حدثنا وهو ابن المفضل الرقاشي البصري. قال حدثنا شعبة بن الحجاج واللفظ لبشر - 00:00:57

قال عن قتادة اي بنت عامة السدوسي قال انا بالملح وهو يزيد بن حميد الضبعي قال عن ابيه وهو صحابي رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يقبل - 00:01:29

صلة بغير ظهور. ولا صدقة من غلول نعم وهذا اسناد صحيح فالله عز وجل لا يقبل صلة بغير ظهور ولا صدقة من غلول اي من مال محرم فلا بد ان يكون المال حلالا - 00:01:52

حتى تقبل هذه الصدقة نعم قال اخبرنا يعني يحکى او قد تكون على سبيل الطرفة ان شخصا سرق ثم تصدق فقالوا كيف انت تسوي وتتصدق قال السرقة بسيئة والصدقة بعشر وقد تضاعف. نعم - 00:02:17

فيقال له ان الصدقة تضاعف اذا كانت من حلال انت الان ارتكبتها حراما تصدق من حرام فلا يقبل عملك نعم لا يقبل عملك بل عليك الائم نعم قال اخبرنا قتيبة بن سعيد الثقفي. قال حدثنا الليث اي ابن سعد - 00:02:48

قال عن سعيد بن ابي سعيد المقبري قال عن سعيد بن يسار وهو ثقة انه سمع ابا هريرة يقول كلهم من السقات الاثبات يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تصدق احد بصدقة من طيب. هنا - 00:03:16

مقيدا من طيب اي من كسب طيب ولا يقبل الله الا الطيب الا اخذها الرحمن بيمنه. وان كانت تمرة فتربو في كف الرحمن اي تعظم وتنمو حتى تكون اعظم من الجبل - 00:03:40

كما يربى احدهم فلوه او فصيلة نعم وهذا اسناد صحيح وقد اخرجه مسلم نعم. واما الاسناد الاول فقد اختاره البخاري على شرط الصحيح نعم قال صدقة جهدي المقل الصدقة كما هو معلوم وكما تقدم اجرها مضاعف. فالذى ما عنده يتصدق على جهد - 00:04:04

لو حتى بشيء يسير. نعم. و اذا لم تجد فعندنا الصدقة المعنوية. وهي مساعدة الناس نعم حمل الشاخص على دابته نعم. كله كله كل الاعمال الصالحة من الصدقات كانت بماذا - 00:04:47

نعم نعم هذا نعم داخل في الصدقة المعنوية. قال اخبرنا عبد الوهاب الوراق ابن الحكم الرقي ووثيقة عن حجاج وهو بن محمد الاعوض. وهو ثقة ان قال قال ابن جريج وهو عبد الملك - 00:05:13

قال اخبرني عثمان ابن ابي سليمان وهو ثقة قال عن علي الاذدي وهو صدوق نعم قال عن عبيد بن عمير وهو نعم تابعي كبير ثقة عن عبد الله بن حبشي الخثعمي - 00:05:35

ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل اي الاعمال افضل؟ قال ايمان لا شك فيه. نسأل الله ان واياكم الایمان الذي لا شك فيه. وجihad لا غلول فيه. نعم. يعني يجاهد في سبيل الله ولا - 00:06:03

يغل يأخذ من الغنيمة قبل القسمة. لانه لا يجوز. الغنيمة تكون للجيش و ايضا سهم الله ولرسوله الخمس ثم تقسم نعم بعد ذلك اربعة اقسام اربعة اسهم للجيش فالجهاد لا غلول فيه هذا من افضل الاعمال. وحجة مبرورة. نعم - [00:06:23](#)

والحجۃ المبرورة هي المقبولة. ولا تكون مقبولة حتى الانسان يحج بمال حلال. ويحاول ان يأتي بالحج وفق ما جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم نعم وتكن خالصا لله عز وجل وخالية من الذنوب - [00:06:51](#)

فلا رفت ولا فسوق ولا جدال في الحج نعم. قيل فاي الصلاة افضل قال طول القنوت. نعم وطول القنوت يعني عندما يطال فيها في القراءة او في الدعاء نعم ايه نعم يعني يطيل فيها سواء في القيام او في الركوع او الرفع او السجود - [00:07:13](#)

قيل فاي الصدقة افضل؟ قال جهد المقل نعم وسبق لعل الشیخ احمد بن محمد ال علی ینتبه سبق درهم مئة الف درهم کیف هذا الدرهم سبق مئة الف درهم؟ هذا شخص عنده ملایین - [00:07:43](#)

فمن حملته تصدق ان بیعة الف. هذا ما یملک الا درهمین تصدق بدهم. تصدق بنصف ما له؟ نعم جهد المقل قيل فاي الهجرة افضل؟ قال من هجر ما حرم الله عليه - [00:08:05](#)

عندنا هجرة حسیة من بلد الكفار الى بلد الاسلام وهجرة معنوية هجرة الذنوب والمعاصی قيل فاي الجهاد افضل؟ قال من جاهد المشرکین بما له ونفسه قيل فاي القتل اشرف؟ قال من حريق دمه وعقر جواده. يعني خرج في الجهاد ولم يرجع - [00:08:26](#)

بشيء لا مم من جهة نفسه قتل في ذات الله ولا من جهة ما له ذهب في ذات الله هذا الحديث وقع فيه اختلاف كثير حکاہ البخاری في التاريخ الكبير ابن ابی حاتم في العلل. نعم - [00:08:50](#)

النسائي وقوته. قال اخبرنا قتيبة ابن سعید الشفیی قد حدثنا الیث بن سعید الفهیی قال عن ابن عجلان وهو محمد قال عن سعید المقربی سعید بن ابی سعید والفعیان ابن حکیم - [00:09:10](#)

عن ابی هریرة رضی الله تعالی عن نعم عن ابی هریرة رضی الله تعالی عنہ ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال هذا هو نعم. سبق درهم مئة الف درهم - [00:09:32](#)

قالوا وكیف ای يا رسول الله صلی الله علیه وسلم؟ قال كان لرجل درهما فتصدق اجودهما اجود الدرهمین وانطلق رجل الى عقد ما له. عنده اموال کثیرة. فاخذ منه مئة الف - [00:09:52](#)

فتتصدق بها اذا الاول هو الذي سبق. نعم وهذا اسناد حسن واما القعیاع عن ابی هریرة فهذا منقطع نعم واللیث یقدم على صفوان ابن عیسی وقع في هذا الخبر اختلاف قال اخبرنا عبید الله ابن سعید - [00:10:17](#)

القاوییض فالشهوختی. نعم. قال حدثنا صفوان بن عیسی قال اخبرنا ابن عجلان قال عن زید بن اسلم عن ابی صالح زکوان عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم - [00:10:48](#)

سبق درهم مائة الف درهم. قالوا يا رسول الله وكیف قال رجل له درهمان فاخذ احدهما فتصدق به. ورجل له مال كثير فاخذ من عقد ما له مائة الف فتصدق به - [00:11:11](#)

نعم وهي تبن اللیث عن ابن عجلان اقوى والله اعلم قال اخبرنا حسین بن حریص قال حدثنا الفضل بن موسی السینانی قال عن الحسین وهو من واکد المروزی قال عن منصور ابن المعتمر قال عن شقیق ابی وائل عن ابی مسعود عقبة بن عمرو الانصاری - [00:11:33](#)

رضی الله عنہ. قال كان رسول الله صلی الله علیه وسلم یأمرنا بالصدقة فما یجد احدنا شيئا یتصدق به حتى ینطلق الى السوق ما عندهما یتصدق فیذهب للسوق فیحمل على ظهره فیجيء بالمد فیعطيه - [00:12:11](#)

طول الله صلی الله علیه وسلم اني لاعرف یقول ابو مسعود لا اعرف اليوم رجلا له مائة الف ما كان له يومئذ درهم. يعني نفسه كان فيما سبق ما عنده ما یملک شيء الان یملک مئة الف - [00:12:38](#)

نعم وهذا صیح و قد اخرجه الشیخان قال اخبرنا بشر بن خالد العسكري قال اخبرنا فندق محمد بن جعفر قال عن شعبۃ ابن الحجاج قال عن سلیمان الاعمش انا بوائل شقیق انا ابی مسعود عقبة قال لما امرنا رسول الله صلی الله علیه وسلم بالصدقة -

كيف تصدق ابو عقيل بنصف صاع وجاء انسان بشيء اكثرا منه فقال المنافقون ان الله لغنى عن صدقة هذا بنصف صاع وما فعل هذا الاخر الا رباء اللي تصدقوا بشيء كثير - 00:13:26

فنزلت الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجدون الا جهدهم هم نعم والحديث ايضا صحيح اخرجه الشيخان قال اليد العليا اليد العليا هي التي تعطي والسفلى هي التي تأخذ - 00:13:46

وهذا تشبيه من الرسول عليه الصلوة والسلام. لأن في هذا حث كل انسان ود ان تكون يده اعلى هي العليا. نعم اخبرنا قتيبة بن سعيد الثقفي قد حدثنا سفيان بن عبيدة عن الزهري محمد بن مسلم قال اخبرني سعيد - 00:14:11

من المشيب وعوة ابن الزبير سمع حكيم بن حزام الاسدي رضي الله عنه يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني. ثم سأله فاعطاني ثم سأله فاعطاني ثم قال ان هذا المال خضة حلوة - 00:14:31

فمن اخذه بطيب نفس بوق له فيه ومن اخذه باشراف نفس يعني بالتطلع اليه لم يبارك له فيه وكان كالذى يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى - 00:14:53

نعم فحكيم بن حزام بعد ذلك خلاص صار ما يطلب وحتى يدعو عمر يقول خذ عطاءك يقول لا خلاص. نعم وهذا اسناد صحيح جدا وقد خرجه الشيخان. نعم. قال ايتها اليد العليا - 00:15:17

اليد العليا المعطية. قال اخبرنا يوسف بن عيسى المروزى قال اخبرنا الفضل بن موسى المروزى السينانى. قال حدثنا يزيد وهو ابن زياد ابن ابي الجعد وهو ثقة عن جامع بن شداد والجوابع اثنين في الكتب الستة كلها ثقة جامع بن راشد وجامع بن شداد - 00:15:40

عن طارق المحاربين قال قدمنا المدينة فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم على المنبر يخطب الناس ويكون يد المعطي العليا وابداً بمن تعول. امك واباك واختك واخاك ثم ادناك ادناك - 00:16:01

فيدي المعطي هي العليا تعطي من تبدأ تبدأ اولاً بنفسك ثم ما زاد من تعول امك اباك واختك اخاك ثم ادناك ادناك وزوجتك واولادك نعم وهذا ايضا اسناد صحيح وقد - 00:16:25

صححه ابن حبان نعم والضيافة المختارة اختاره قال الدارقطني طارق بن عبدالله المحاربي له حديثان. روى احدهما ربع بنحراش عنه اخذ ابو صخرة جامع ابن شداد وكلاهما من شرطهما يعني شرط البخاري ومسلم. قال باب - 00:16:48

اليد السفلى قال اخبرنا قتيبة ابن سعيد الثقفي عن ما لک بن انس بن ابي عامر الاصبحي. قال عن نافع مولى عبد الله بن وهو ثقة جليل عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو يذكر الصدقة - 00:17:15

والتعفف عن المسألة كلما امكن للانسان ان يتعرف عن المسألة فيها ونعمة. اليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا المنفعة والسفلى السائلة وهذا اسناد صحيح وقد خرجه الشيخان. قال الصدقة ان ظهر غنى - 00:17:35

يعني تتصدق وانت غني. قال اخبرنا قتيبة بن سعيد الثقفي قال حدثنا بكر يعني بن بدر وهو ثقة جليل عن ابن عجلان محمد له بعض الاوهام عن ابيه عجلان نعم وهو ثقة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى - 00:18:02

يعني بحمد الله غير محتاج فهيا تصدق واليد العليا خير من اليد السفلى وابداً بمن تعول قال ابو عبدالرحمن عجلان هذا هو والد محمد ابن عجلان روى عنه بكير بن عبدالله الاشود وعجلان مولى المشمعل - 00:18:26

وهو عنه ابن ابي ذئب كلاهما يرويان عن ابي هريرة يريد ان يفرق بينهما والاسناد السابق حسن قال واخبرنا محمد بن حاتم بن نعيم قال حدثنا حبان ابن هلال قال حدثنا عبد الله بن المبارك - 00:18:48

قال عن عبدالملك بن ابي سليمان العوزي عن عطاء بن ابي رباعة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لعل الابن محمد الصالح ينتبه لا صدقة الا عن ظهر غنى - 00:19:15

واليد العليا خير من اليد السفلى وابداً بمن تعول نعم وهذا صحيح قال تفسير ذلك قال اخبرنا عمرو بن علي ابو حفص الفلاس الحافظ ومحمد ابن المثنى العنزي الحافظ قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان الحافظ قال عن ابن عجلان محمد قال حدثني سعيد المسمى - 00:19:32

نعم عن ابى هريرة رضي الله تعالى عنه عن سعيد بن ابى سعيد المقبوی عن ابى هريرة عن سعيد بن ابى سعيد المقبوی عن ابى هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا. فقال - 00:19:55  
رجل يا رسول الله عندي دينار. قال تصدق به على نفسك. قال عندي اخر قال تصدق به على زوجتك. قال عندي اخر قال هل تصدق بها على ولدك؟ قال عندي اخر؟ قال تصدق به على خادمك؟ قال عندي اخر؟ قال انت ابصر به - 00:20:15  
وهذا اسناد حسن وان كان قد اختلطت على ابن عجلان احاديث اه سعيد المقبوی ولذا صححه ابن حبان والحاکم نعم وله شواهد  
ولعل نقف عند هنا كیف والله البر بامه اولی. نعم - 00:20:36

بالنفقة ایه بس يعني انت لا امك اولی اذا كانت امك محتاج وانت وزوجتك محتاجة ولا عندك الا ما يکفي امك تبدأ بامك وهذا شخص قد وقعت قصة حقيقة طبعاً وحدثني اللي بارك الله فيکم - 00:21:18  
حدثني اللي كان شاهد الشيخ عبد العزیز ابن باز لعل الشيخ اشبال المکی ينتبه هذا عندما حصل الحريق بمنی الحريق القديم فواحد يعني مسکین عنده اولاده في الخیمة وامه. اخذ اولاده وهرب وترك امه - 00:21:37  
فجاء الى الشيخ عبد العزیز ويسأله بحضور الناس يعني يعني قال له يعني الشيخ طبعاً بکی يعني. ایه تأثر نعم تأثر قال امك اولی.  
يعني امك تخلی ياخذ امك ويتوک اولادک وامک ان کان ولا ابوک خذ امک. مع ان امه يعني عجوز. يعني غالباً كبيرة ما هي فلوس. ایه نعم - 00:21:57

ایه فقال امک لنا امک ثم امک. يعني حتى لو ابوک وامک تبدأ به امک. نعم جمیعاً يا امه امة مقدمة امة مقدمة امة مقدمة  
المقصود المسألة - 00:22:24

المسألة شرعية فامة مقدمة فنسأل الله ان يحفظنا واياکم نسأل الله ان نسأل الله ان يحفظنا واياکم والله ايضاً عرفوا يعرقووا حتى  
الدكتور حسن قال واحد ذكرت له المسألة يقول فقال واحد انا ابدأ باولادی - 00:22:46  
فهذا صاحبی صاحبی يعرف الدكتور حسن. قال اه انا ابدأ بامي. قلت له احمد الله. لا تقع بها المسألة. اه نعم نسأل الله ان يحفظنا  
واياکم يذهل الانسان. نعم يذهل الانسان نسأل الله ان لا نرى ذلك. نسأل الله ان يحفظنا واياکم - 00:23:07  
نعم يدها الله يحفظنا واياکم. تفضلوا تفضلوا - 00:23:27